



No :

Date:

العدد: دست / ٩٥٢
التاريخ: ٢٣ / ٣ / ٢٠١٣

الجامعات كافة / مكتب السيد رئيس الجامعة
الهيئات كافة / مكتب السيد رئيس الهيئة
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية / مكتب السيد رئيس المجلس

م/اعام

تحية طيبة ...

حصلت موافقة معايير الوزير بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٠ على التوصيات اللجنة المشكّلة بموجب الامر الوزاري المرقم ق/١٤/٦٢٤٧ في ٢٠١٢/١٢/٣٠ بشأن موضوع (منح الإجازات الدراسية) على ما يلي:

- ١- الترتيب بمنح الإجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤ داخل أو خارج العراق باستثناء الطلبة الذين استكملوا إجراءاتهم وصدرت لهم أوامر وزارة بالسفر.
- ٢- تشكيل لجنة فرعية في الجامعة / الهيئة برئاسة مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية / الهيئة وعضوية كل من قسم الشؤون العلمية وقسم الشؤون القانونية وقسم العلاقات الثقافية او ما يناظرها يقع على عاتقها تدقيق ضوابط منح الاجازة الدراسية مرفق (١) وفق اسس ومعايير المفاضلة مرفق (٢) وترفع التوصية الى اللجنة الوزارية أعلاه ويصدر بها امر جامعي.
- ٣- تقدم الجامعات محاضر لجانها في موعد أقصاه الاول من ايار من كل سنة وتدرس المحاضر داخل اللجنة المشكّلة بالأمر الوزاري أعلاه لغاية الاول من حزيران وتعرض بعد ذلك للمصادقة عليها من قبل معايير الوزير في موعد أقصاه تموز من كل عام.
- ٤- تحدد نسبة المرشحين لنيل الإجازات الدراسية بنسبة لا تتجاوز ال ٥ % من عدد الموظفين لكل تشكيل مع مراعاة التوصيف الوظيفي للتشكيلات وتفرّعاتها على ان لا تتجاوز نسبة أسماء الاحتياط عن ٢٠ %.
- ٥- عدم اصدار اي امر جامعي او وزاري (الموظفيه ديوان الوزارة) في الإجازات الدراسية إلا بعد عرضها على اللجنة المشكّلة في أعلاه (موافقة اللجنة الفرعية في الجامعة في حالة انتساب المرشح الى الجامعة او الهيئة).
- ٦- تقوم دائرة البحث والتطوير (فيما يخص الإجازات الدراسية داخل العراق) ودائرة البعثات والعلاقات الثقافية (فيما يخص الإجازات الدراسية خارج العراق) وبالتنسيق مع الجامعات لتوحيد الاختصاصات والشهادات المطلوبة للعام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤ وإعدادها ويعتبر سياق عام للسنوات القادمة مع الحفاظ على الترقين الزمنية الواردة في المحضر و تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.



No :

العدد:

Date:

التاريخ:

٧- عدم منح عدم ممانعة للموظف في تشكيلات الوزارة كافة إلا بموافقة اللجنة الفرعية واللجنة العليا في الوزارة ومصادقة معالي الوزير عليها ووفقاً للشروط والمعايير الواردة في المرفق رقم (١) و(٢).

التفصل بالاطلاع واتخاذ اللازم مع التقدير

المرفقات.

- ❖ معايير المفاضلة للمرشحين لاجازات الدراسة .
- ❖ شروط منح الإجازات الدراسية .

أ.م.د. محمد عبد عطيه السراج
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
رئيس لجنة منح الإجازات الدراسية
٢٠١٣ / ٣ / ٨٧

// نسخة منه إلى //

- مكتب معالي الوزير اشارة الى مصادقة معاليه بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٠ على محضر اللجنة اعلاه / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب معالي الوزير / شئون المواطنين / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد الوكيل الأكرم للوزارة / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة للشؤون العلمية والعلاقات الدولية / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد المقتضى العام / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- السيدة المستشارين / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- جهاز الاتساع والتقويم العلمي / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- دوائر الوزارة كافة / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب المدير العام / مع الاوليات / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- السيدة أعضاء اللجنة / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- قسم الدراسات العليا / التفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- الصناعة



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
((شروط منح الإجازات الدراسية))

استنادا إلى المادة رقم (٤) من تعليمات رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ تم اعتماد الشروط التالية :

- ١- أن تكون الوظيفة التي يشغلها الموظف تقع في الدرجات الخاصة والدرجة الأولى فما دون ضمن سلم الدرجات والرواتب الملحق بقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ وحسب البند أولاً" من المادة (٤).
- ٢- أن يكون حاصلا على شهادة من مؤسسة تعليمية معترف بها من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تؤهله لإكمال دراسته في الاختصاص المطلوب وحسب البند ثالث" من المادة أعلاه.
- ٣- أن يكون الموظف قد أكمل (٢) سنتين في خدمة وظيفية فعلية مرضية بعد آخر شهادة ولا يعذر بالخدمة المضافة بموجب نصوص قانونية خاصة وحسب البند ثالث" من المادة أعلاه.
- ٤- أن يكون حاصلا على قبول من مؤسسة تعليمية معترف بها من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تكون الدراسة فيها صباحاً بالنسبة للدراسة داخل العراق وحسب البند رابعاً" من المادة أعلاه.
- ٥- أ. لا يجوز أن يزيد عمر المرشح لدراسة الماجستير أو ما يعادلها على (٤٥) خمسة وأربعين سنة.
ب. لا يجوز أن يزيد عمر المرشح لدراسة الدكتوراه على (٥٠) خمسين سنة وحسب البند خلمساً" من المادة أعلاه.
- ٦- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الماجستير أو ما يعادلها عن (٦٥%) خمسة وستين من المئة وحسب البند سادساً" من المادة أعلاه.
- ٧- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدكتوراه عن (٧٠%) سبعين من المئة وحسب البند سابعاً" من المادة أعلاه.
- ٨- للوزير المختص منح الإجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار إليه في الفقرتين (٦ و ٧) إذا كان لديه خدمة وظيفية مرضية لا تقل عن خمس سنوات وحسب البند ثامناً" من المادة أعلاه.
- ٩- يقبل خريجي الاختصاصات الهندسية والطبية استثناء من شرط المعدل المشار إليه في الفقرتين (٦ و ٧) إذا كانوا ضمن الخريجين الناجحين من الربع الأول وحسب البند تاسعاً" من المادة أعلاه.
- ١٠- أن يكون لموضوع دراسة الموظف علاقة مباشرة بالوظيفة التي يشغلها واحتياجاته الشهادة الدراسية التي يحملها استنادا إلى البند أولاً" / المادة (٥).
- ١١- حصول الموظف على قبول من الجامعة أو الكلية أو المعهد استنادا إلى البند ثانياً" / المادة (٥).

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
((معايير المفاضلة للمترشحين للأجزاء الدراسية))



أولاً: المعدل		
الدرجة القصوى	الدرجة	معدل المرشح
٢٠	٢٠	٩٩.٩٠
	١٦	٨٩.٨٠
	١٢	٧٩.٧٠
	٨	٦٩.٦٠
	٤	٥٩.٥٠

ثانياً: العمر			
الدرجة القصوى	الدرجة	العمر	المرشح
١٥	١٥	٣٠-٢٥	دراسة الماجستير
	١٢	٣٥-٣١	
	٩	٤٠-٣٦	
	٦	٤٥-٤١	
١٥	١٥	٣٥-٢٩	دراسة الدكتوراه
	١٢	٤٠-٣٦	
	٩	٤٥-٤١	
	٦	٥٠-٤٦	

ثالثاً: الخدمة		
الدرجة القصوى	عدد سنوات الخدمة خارج التعليم العالي	عدد سنوات الخدمة داخل التعليم العالي
١٠		

ملاحظة: تحسب درجة واحدة لكل سنة خارج التعليم العالي ودرجتين لكل سنة خدم فيها داخل التعليم العالي وبما لا يزيد عن (١٠) سنوات.

رابعاً: البحوث المنشورة		
الدرجة القصوى	عدد البحوث المنشورة خارج العراق	عدد البحوث المنشورة داخل العراق
١٠		

ملاحظة: تحسب درجة كل بحث منشور داخل العراق وبما لا يزيد عن (٣) بحث، وتحسب (٤) درجات لكل بحث منشور خارج العراق وبما لا يزيد عن (٣) بحث.

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
((معايير المفاضلة للمرشحين للأجازات الدراسية))



خامساً: نوع الجامعة او الكلية

الدرجة القصوى	جامعة او كلية غير فنية	جامعة او كلية فنية
١٠		

ملاحظة: تحسب (١٠) درجات للجامعة او الكلية الفنية، و (٤) درجات للجامعة او لاكلية غير الفنية.

سادساً: التخصص

الدرجة القصوى	تخصص علني	تخصص علمي
٨		

ملاحظة: تحسب (٨) درجات للتخصص العلمي، و (٤) درجات للتخصص الانساني.

سابعاً: الشهادة الحاصل عليها

الدرجة القصوى	الماجستير	الملاذوريوس
١٢		

ملاحظة: تحسب (٨) درجات لحملة شهادة الملاذوريوس، و (١٢) درجة لحملة شهادة الماجستير.

ثامناً: التسلسل ضمن العشرة الاولى

الدرجة القصوى	الدرجة	الترتيب
١٥	١٥	الأول
	١٠	الثاني
	٨	الثالث
١٥	٦	الرابع-السادس
	٤	السابع-العاشر

الدرجة النهائية